

قرار مجلس المنافسة عدد 58/ق/2024 صادر في 6 ذي القعده 1445
15 ماي 2024) المتعلق بتولي شركة «Forafric Maroc SA»،
عن طريق فرعها «Minoterie Epidor SA»، المراقبة الحصرية
لالأصل التجاري لشركة «Les Moulins de Zerhoun SA»
بمقتضى عقد تسيير حر.

مجلس المنافسة،

بناء على القانون رقم 104.12 المتعلق بحرية الأسعار والمنافسة
ال الصادر بتنفيذ الظهير الشريف رقم 1.14.116 بتاريخ 2 رمضان 1435
30 يونيو 2014)، كما تم تغييره وتميمه :

و على القانون رقم 20.13 المتعلق بمجلس المنافسة الصادر بتنفيذ
الظهير الشريف رقم 1.14.117 بتاريخ 2 رمضان 1435 (30 يونيو 2014)
كما تم تغييره وتميمه :

و على المرسوم رقم 2.14.652 الصادر في 8 صفر 1436 (فاتح ديسمبر 2014)
بتطبيق القانون رقم 104.12 المتعلق بحرية الأسعار والمنافسة، كما
تم تغييره وتميمه :

و على المرسوم رقم 2.15.109 الصادر في 16 من شعبان 1436
4 يونيو 2015) بتطبيق القانون رقم 20.13 المتعلق بمجلس المنافسة،
كما تم تغييره وتميمه :

وعلى اجتماع فرع مجلس المنافسة المنعقد بتاريخ 6 ذي
القعدة 1445 (15 ماي 2024) :

وبعد تأكيد رئيس الفرع من توفر النصاب القانوني للجتماع،
طبقا لمقتضيات المادة 38 من النظام الداخلي لمجلس المنافسة :

و على ملف تبليغ عملية التركيز الاقتصادي المسجل لدى الأمانة
ال العامة لمجلس المنافسة تحت عدد 042/ع.ت.إ/2024 بتاريخ
8 شوال 1445 (17 أبريل 2024)، والمتعلق بتولي شركة «Forafric
Maroc SA»، عن طريق فرعها «Minoterie Epidor SA»، المراقبة
الحصرية للأصل التجاري لشركة «Les Moulins de Zerhoun SA»
بمقتضى عقد تسيير حر :

و على قرار المقرر العام بالنيابة لمجلس المنافسة السيد محمد هشام
بوعياد رقم 042/2024 بتاريخ 8 شوال 1445 (17 أبريل 2024)،
والقاضي بتعيين السيد أمين بنلمسيح مقررا في الموضوع، طبقا
لأحكام المادة 27 من القانون رقم 104.12 المتعلق بحرية الأسعار
والمنافسة، كما تم تغييره وتميمه :

وحيث إن العملية، موضوع التبليغ، تتعلق بتولى شركة «Forafric Maroc SA»، عن طريق فرعها «Minoterie Epidor SA»، المراقبة الحصرية للأصل التجاري لشركة «Les Moulins de Zerhoun SA» التي كانت تدير نشاطه قبل العملية، وبالتالي في تشكيل تركيزا حسب مدلول المادة 11 من القانون رقم 104.12، كما تم تغييره وتميمه؛

إضافة إلى أن الطرف المسير الحر في إطار هذه العملية شركة «Forafric Maroc SA»، عن طريق فرعها «Minoterie Epidor SA» سيقدم وجبة كرائية لفائدة الشركة المكتوية للأصل التجاري للحلول محلها في إطار عقد تسيير حر يوافق بمقتضاه مالك الأصل التجاري «Les Moulins de Zerhoun SA» على إكرانه كلها للمسير Minoterie Epidor، عن طريق فرعها «Forafric Maroc SA»، والي ستقوم باستغلاله بكل استقلالية تحت مسؤوليتها الكاملة ولن تخضع لأية رقابة أو إشراف من مالك الأصل التجاري. وبالتالي، فإن تفويت استغلال الأصل التجاري لشركة «Les Moulins de Zerhoun SA» لفائدة شركة «Forafric Maroc SA»، عن طريق فرعها «Forafric Maroc SA»، يعد بمثابة تركيز اقتصادي ناتج عن تغيير دائم لمراقبة الأصل التجاري المعنى لفائدة هذا الأخير ومنه لفائدة الشركة الأم «Forafric Maroc SA»، كون تسيير و تدبير الأصل التجاري المذكور كان يخضع لمراقبة مالك الأصل شركة «Les Moulins de Zerhoun SA» قبل إنجاز العملية المزمع القيام بها، وذلك بالنظر للمسوغات التي تم تقديمها آنفا، وهي تشكل وبالتالي تركيزا حسب مدلول المادة 11 من القانون رقم 104.12 كما تم تغييره وتميمه؛

وحيث إن هذه العملية تخضع لإلزامية التبليغ، لاستيفاءها شرطا من الشروط المنصوص عليها بموجب أحكام المادة 12 من القانون رقم 104.12 السالف الذكر كما تم تغييره وتميمه، وذلك لتجاوز سقف رقم المعاملات الإجمالي العالمي، دون احتساب الرسوم، لمجموع المنشآت أو مجموعات الأشخاص الذاتيين أو الاعتباريين الأطراف في عملية التركيز ورقم المعاملات، دون احتساب الرسوم، المنجز بالغرب بشكل منفرد من لدن واحدة على الأقل من المنشآت أو من لدن مجموعة من الأشخاص الذاتيين أو الاعتباريين الأطراف في عملية التركيز والمحددين في المادة الثامنة (8) من المرسوم رقم 2.14.652 كما تم تغييره وتميمه؛

وحيث إن الأطراف المعنية بعملية التركيز هي:

- الطرف المسير الحر للأصل التجاري بصفة مباشرة: «Minoterie Epidor SA» وهي شركة مساهمة خاضعة للقانون المغربي، والائن مقراها الاجتماعي بشارع عبد الكريم الخطابي عمارة بن موسى الكواش الطابق الثاني فاس ومسجلة بالسجل التجاري للمحكمة التجارية بفاس تحت رقم 70829، وهي مملوكة بالكامل من طرف شركة «Forafric Maroc SA»؛

وبعد نشر بلاغ مجلس المنافسة حول عملية التركيز الاقتصادي بإحدى الجرائد الوطنية المخول لها نشر الإعلانات القانونية وبالموقع الإلكتروني للمجلس بتاريخ 23 من شوال 1445 (2 ماي 2024)، والذي يمنح أجل عشرة (10) أيام للأغيار المعنيين قصد إبداء ملاحظاتهم حول مشروع عملية التركيز أعلاه؛

وبعد تبليغ السلطة الحكومية المكلفة بالمنافسة بنظرير من ملف التبليغ بتاريخ 27 من شوال 1445 (6 ماي 2024)؛

وحيث إن المجلس لم يتوصل بأي ملاحظة حول عملية التركيز الاقتصادي المذكورة من الفاعلين والمتدخلين في الأسواق المعنية؛

وبعد استكمال جميع وثائق الملف بتاريخ فاتح ذي القعدة 1445 (10 ماي 2024)؛

وبعد تقديم المقرر العام المساعد السيد قشافي عبد الإله ومقرر الموضوع للتقرير المعد بشأن عملية التركيز الاقتصادي المذكورة، وكذا للخلاصات والتوصيات المبثقة عنه، خلال اجتماع الفرع المنعقد بتاريخ 6 ذي القعدة 1445 (15 ماي 2024)؛

وحيث إنه حسب مقتضيات المادة 13 من القانون رقم 104.12 المذكور، فإنه يمكن تبليغ عملية التركيز الاقتصادي بمجرد ما يكون الطرف أو الأطراف المعنية قادرة على تقديم مشروع مكتمل بما فيه الكفاية يسمح بدراسة الملف، ولا سيما حينما تكون قد أبرمت اتفاقا مبدئيا أو وقعت رسالة نوايا أو بمجرد الإعلان عن عرض عمومي؛

وحيث يستفاد من عناصر الملف أن عملية التركيز المزمع القيام بها كانت موضوع عقد تسيير حر تم توقيعه من قبل الأطراف المعنية بتاريخ 8 أبريل 2024، يحدد شروط وبنود تولي شركة «Forafric Maroc SA» عن طريق فرعها «Minoterie Epidor SA»، المراقبة الحصرية للأصل التجاري لشركة «Les Moulins de Zerhoun SA» مما يجعلها خاضعة للتبلیغ طبقا للمادة 13 من القانون رقم 104.12 كما تم تغييره وتميمه؛

وحيث إن مراقبة عمليات التركيز الاقتصادي من لدن مجلس المنافسة تستوجب قبل الشروع في دراستها التحقق من توفر الشروط المنصوص عليها في المادتين 11 و12 من القانون رقم 104.12 كما تم تغييره وتميمه؛

وحيث إن المادة 11 تعرف عمليات التركيز الاقتصادي الخاضعة للتبلیغ إلى مجلس المنافسة بغرض دراستها والترخيص لها، كما أن المادة 12 تحدد أسقف رقم المعاملات الوطني أو العالمي والذي يجب أن يفوق الأسقف المحددة بمقتضى المادة 8 من المرسوم رقم 2.14.652 المشار إليه أعلاه كما تم تغييره وتميمه، أو عندما تنجز جميع المنشآت التي تكون طرفا في عملية التركيز خلال السنة المدنية السابقة أكثر من 40% من البيوع أو الأشريعة أو المعاملات الأخرى في سوق وطني للسلع أو المنتوجات أو الخدمات من نفس النوع أو القابلة للاستبدال أو في جزء مهم من السوق المذكورة؛

- سوق صناعة وتسويق الدقيق الوطني للقمح الطري (Farine Nationale de Blé Tendre)

وحيث إنه من ناحية التحديد الجغرافي للسوق، ونظرا لطبيعة العرض الطلب وخصائص السوق، فإن السوق المعنية هي ذات بعد وطني بالنسبة لسوق صناعة وتسويق دقيق القمح الصلب ودقيق القمح الطري الحر، ذات بعد محلي بالنسبة لسوق صناعة وتسويق الدقيق الوطني للقمح الطري، إلا أنه ونظرا لكون العملية لن يكون لها تأثير سلبي على المنافسة، فإن السوق المعنية يمكن أن تبقى مفتوحة دون الحاجة لتحديد أدقّ؛

وحيث إن التحليل الاقتصادي والتنافسي الذي قام به مصالح التحقيق لدى مجلس المنافسة، أسفر عن كون العملية المبلغة لن يكون لها أي تأثير أفقى أو عمودي أو تكتيلى سلبي على المنافسة وطنيا في سوق صناعة وتسويق دقيق القمح الصلب ودقيق القمح الطري الحر بالإضافة إلى سوق التموين بالحبوب، وكذا السوق المحلي للدقيق الوطني للقمح الطري، نظرا للأسباب التالية:

- أولاً، بالرغم من وجود ترابط أفقى بين أنشطة أطراف العملية في الأسواق المعنية، تكون الجهة المستهدفة تنشط بصفة مباشرة في الأسواق المذكورة أعلاه، فإنه بالنظر إلى حصة الشركة المستهدفة داخلها والتي تبقى ضئيلة وتتراوح بين 0 و 5% في المائة، ستظل حصة الشركة الحائزة على الأصل التجاري في الأسواق المعنية دون تغيير مهم بعد إتمام العملية، أي كان التحديد الجغرافي المعتمد؛

- ثانياً، وبالرغم من تواجد تقاطع عمودي بين أنشطتها في الأسواق المعنية، كون الشركة الحائزة على الأصل التجاري تنشط في السوق الم النوعي لتموين الأسواق بالحبوب، فإن هذا التقاطع لا يؤهلها لإغلاق هذه السوق في وجه الزبائن، نظرا لحصص السوق التي تمتلكها في الأسواق المعنية، والتي تتراوح بين 10 و 15% في المائة، علاوة على ذلك، تسم هاته الأسواق بتواجد عدد كاف من الشركات التي تقوم باستيراد وتوزيع هذه المنتجات المذكورة، والتي بإمكانها تزويد السوق الوطنية عبر الاستيراد من الخارج؛

- ثالثاً، لعدم وجود ترابط تكتيلى بين أنشطة الشركات أطراف عملية التركيز من شأنه أن يؤثر سلبا على المنافسة.

وحيث إنه انطلاقا مما سبق واستنادا إلى الوثائق والمعطيات التي وفرتها الأطراف المبلغة، فإن عملية التركيز الاقتصادي المزمع القيام بها لن يكون لها أي تأثير عمودي أو أفقى أو تكتيلى سلبي في الأسواق المرجعية أو في جزء مهم منها،

- الطرف المسير الحر للأصل التجاري بصفة غير مباشرة : «Forafic Maroc SA» وهي شركة مساهمة خاضعة للقانون المغربي، والكائن مقرها الاجتماعي ب 29 زنقة باب منصور فضاء باب أنفا الطابق الثالث، الدار البيضاء ومسجلة بالسجل التجاري للمحكمة التجارية بالدار البيضاء تحت رقم 323197 وتنشط في مجال المطاحن الصناعية عن طريق تحويل وتسويق منتجات الحبوب، مع مجموعة كاملة من الدقيق والسميد إضافة إلى عدد من المنتجات المصنوعة مثل المعكرونة والكسكس، التي يتم تسويقها في المغرب وعدد من الدول من خلال علامتها التجارية «ميمونة» و «ثريا»، وهي تابعة بشكل غير مباشر لشركة «Global Plc».

- الأصل التجاري المكتري : نشاط تحويل القمح الصلب والقمح اللين لشركة «Les Moulins de Zerhoun SA» والتي هي عبارة عن شركة مساهمة خاضعة للقانون المغربي، والكائن مقرها بجي سيدي سعيد الإسماعيلية مكناس ومسجلة بالسجل التجاري للمحكمة التجارية بمكنا تحت رقم 15958، وهي تابعة بشكل مباشر لشركتها الأم «Holding Moulay Messaoud Agouzzal».

وحيث يتبيّن من خلال ملف التبليغ وتصريحات الأطراف المبلغة، أن مشروع عملية التركيز الاقتصادي موضوع التبليغ يهدف إلى تعزيز تواجد شركة «Forafic Maroc SA» في السوق الوطنية عن طريق توسيع قدراتها الإنتاجية والتنافسية، كما سيتمكن الشركة المستهدفة من تفادي الصعوبات المالية التي تواجهها إضافة إلى ضمان استمرارية نشاط الأصل التجاري التابع لها بما يضمن حقوق زبنائها ومستخدمها؛

وحيث إنه في إطار التحليل التنافسي، الذي قام به مصالح التحقيق لدى مجلس المنافسة استنادا إلى الوثائق التي وفرتها الأطراف المبلغة، تم تحديد السوق المعنية بشقيها، سوق المنتوج والامتداد الجغرافي للعملية، وذلك تطبيقا لأحكام النقطة الثالثة من ملحق 2.14.652 ملف التبليغ المتعلق بعملية التركيز، الوارد في المرسوم رقم المشار إليه أعلاه كما تم تتميمه وتغييره، حيث يعرف السوق المعنية بكل منها السوق المناسبة المحددة حسب نوع المنتوجات أو الموقع الجغرافي، والتي يكون للعملية المبلغة أثر عليه بصفة مباشرة أو غير مباشرة؛

وحيث إنه بعد الاطلاع على وثائق الملف واعتمادا على نتائج مسطرة التحقيق، فإن الأسواق المعنية بهذه العملية هي :

- سوق صناعة وتسويق دقيق القمح الصلب (Farine de Blé Dur)؛

- سوق صناعة وتسويق دقيق القمح الطري الحر (Farine de Blé Tendre Libre)؛

قرار ما يلي :

المادة الأولى

أن ملف تبليغ عملية التركيز الاقتصادي المسجلة لدى الأمانة العامة مجلس المنافسة تحت عدد 1445/ع.ت.إ/2024 بتاريخ 8 شوال (17 أبريل 2024)، يستوفي الشروط القانونية.

المادة الثانية

يرخص مجلس المنافسة بعملية التركيز الاقتصادي المتعلقة بتولي شركة «Forafric Maroc SA»، عن طريق فرعها «Minoterie Epidor SA، المراقبة الحصرية للأصل التجاري لشركة Les Moulins de Zerhoun SA» بمقتضى عقد تسيير حر.

تم التداول بشأن هنا القرار من لدن فرع مجلس المنافسة، المنعقد اجتماعه بتاريخ 6 ذي القعدة 1445 (15 مايو 2024)، طبقاً لأحكام المادة 14 من القانون رقم 20.13 المتعلق بمجلس المنافسة، كما تم تغييره وتتميمه، برئاسة السيد عادل بوكيبر، وعضوية السيدين عبد السلام بنعبو ورشيد بنعلي.

الإمضاءات :

عادل بوكيبر.

عبد السلام بنعلي. رشيد بنعلي.